

٦٣٦٣ تٰلّا .

٨ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

جـ ٦٣٦٣ تٰلّا .

٦٣٦٣ تٰلّا .

١ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٦٣٦٣ تٰلّا .

٢ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٣ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٤ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٥ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٦ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٧ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٨ -

٩ -

١٠ -

١١ -

lawpedia.jo

١ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٢ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٣ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٤ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٥ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٦ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٧ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٨ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٩ - ٦٣٦٣ تٰلّا .

٢ - دفعه علیه این دادگاه (١٥١) تحریر شد.

١ - دفعه علیه این دادگاه (٣٨٦) تحریر شد.

٣ - مدعی میگوید :-

که این دادگاه این دادگاه را

میگویند

٢ - دفعه علیه این دادگاه (١٥١) تحریر شد.

١ - دفعه علیه این دادگاه (٦٨٨) تحریر شد.

٣ - مدعی میگوید :-

٣ -

۱ -

۲ -

مدعی میگوید :-

که این دادگاه این دادگاه را در تاریخ ٢٧/٦/٢٠٠٤ میگویند.

lawpedia.jo

مدعی میگوید :-

که این دادگاه این دادگاه را در تاریخ ٢٧/٦/٢٠٠٤ میگویند.

مدعی میگوید :-

## ما بعد

-٣-

وتخلص وقائع هذه الدعوى كما جعلت بإسناد التلبية العدمة ألا وهو مسأله يوم

١٤/٥/٢٠٠٥ وفي منطقة حي نزال حصلت مشاجرة بين المتهمين

من جهة وبين الظنين

ثانية حيث قام المتهمون بالإمساك بالظنين

وبثبيته ومنعه من الفرار لتمكن المتهم

من طعنه وبالفعل قام المتهم بواسطه موس على رقبته وقوه قاصدين قتل

على الأرض من شدة الضربة بينما لا زال المتهمون بالغار

حيث سقط الظنين على ضرب المتهم

من المكان وأثناء المشاجرة أقدم المتهم بواسطه زجاجة مكسورة وقد احتصل الظنين والمتهم

التفارير الطبية التي تشعر بالإصابات التي تعرض لها حيث تبين أن الظنين قد أصيب بجرح طعني في الرقبة من الناحية اليسرى ونفت إلى تجويف الصدر الأيسر وإحداث تفرق في الشريان تحت الترور وإحداث كذلك تزوف في الصدر وأن الإصابة شكلت خطورة على حياته وقدرت له مدة التعطيل بأربعة أسابيع من تاريخ الإصابة بينما قدرت مدة التعطيل بالنسبة للمتهم بسبعين واحد من تاريخ الإصابة وقدمت الشكوى وجرت الملاحقة .

نظرت محكمة الجنويات الكبرى الدعوى حسبما هو وارد بحضورها وبعد سماعها البيانات أصدرت قرارها رقم (١٣٠/٢٩/٢٠٠٩/١٠) تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٩ حيث اعتقدت الواقع

التالية :-

أنه بحدود الساعة الثامنة والنصف من مساء يوم ٢٠٠٥/٤/١٣٠ وهي هي نزال قرب

مسجد أبو هريرة حصلت مشاجرة بين المتهمين من جهة والظنين من جهة

آخرى بسبب خلاف حصل بينهم أقدم خاللها الظنين على ضرب المتهم

بواسطة زجاج على رأسه وأقدم المتهمون كل من

الإمساك بالظنين وضربه وثبيته وقام المتهم

بطعنه بواسطه موس على رقبته حيث سقط على الأرض جراء ذلك ولا زال المتهمون بالغار

وتم نقل الظنين للمستشفى لإسعافه وتبين أنه مصاب بجروح طعني تأذى من

الرقبة من الجهة اليسرى إلى تجويف الصدر الأيسر أحدث تمزقاً في الشريان تحت الترقوة

الأيسر وأحدث تزفاً في الصدر وأجريت له الإسعافات وتم علاجه جراجياً واستقرت حالته

Digitized by srujanika@gmail.com

॥ ୪୩ ॥ କରିବାରେ କାହାରେ କାହାରେ କାହାରେ କାହାରେ ।

ଏହି କାହାର ପାଇଁ କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର  
କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର  
କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର କାହାର

بـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (١٥١) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٨٨١) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ :-

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

(١٥١) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

(١٥١) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

(١٨٨/٦٠٨٦٠٧/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

(١٨٨/٦٠٨٦٠٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠ (٣٨٨/٨) فـ ٢٠٢٠ مـ ٦٧٠ جـ ٢٠٢٠

ارتكاب الجرم ومن قدرة مراهق فتقرر المحكمة وعملاً بالمادة (١٩/٥) وضمه في دار تربية الأحداث مدة أسبوع واحد ومصادر الأداء الحادثة.

٣ - عملاً بالمادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إدانة الظنين بجنحة حمل وحيازة أداة راضية بحدود المادة (٥٦) عقوبات وحيث أنه حدث وقت ارتكاب الجرم ومن قدرة قاتل فتقرر المحكمة وعملاً بالمادة (١٨/٤) من قانون الأحداث وضعه في دار تربية الأحداث مدة أسبوع وتغريميه مبلغ خمسة دنانير ومصادر الأداء الراضية .

٤ - حيث أن المتهمين حدثان وقت

ارتكاب الجرم ومن قدرة قاتل إدانتهما بجنحية التدخل بالشروع بالقتل طبقاً للمواد (٣٢٦ و ٣٨٠ و ٢٠٠) عقوبات وفق ما عدللت و عملاً بالمادة (١٨/ج) من قانون الأحداث الحكم باعتقال كل واحد منها في دار تربية الأحداث مدة سنتين ونظرأ لاسفاط الحق الشخصي من قبل المجنى عليه الظنين مما تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة للتقديرية لذا تقرر المحكمة و عملاً بالمادة (١٨/ج) من قانون الأحداث استبدال العقوبة المحكوم بها عليهم بالعقوبة المنصوص عليها بال المادة (١٩/٥) من قانون الأحداث لتصبح العقوبة وضع كل واحد منها في دار تربية الأحداث مدة شهر واحد محسوبة لهما مدة التوفيق وحيث امضيا هذه العقوبة موقوفين انتشارها مقدمة بحقهما .

٥ - حيث أن المتهم حدث وقت ارتكاب الجرم ومن قدرة مراهق قد ضمته ذلك إدانته بجنحية الشروع بالقتل طبقاً للموادتين (٣٢٦ و ٣٨٠) عقوبات و عملاً بالمادة (١٩/ج) من قانون الأحداث اعقاله في دار تربية الأحداث لمدة سنتين واحدة ونظرأ لاستقطاع المجنى عليه حقه الشخصي فتقرر المحكمة استبدال هذه العقوبة بالعقوبة المنصوص عليها بالمادة (١٩/٥) لتصبح العقوبة وضعه في دار تربية الأحداث مدة ثلاثة أشهر محسوبة له مدة التوفيق .

٢٩

କୁଳାଳ ପରିମାଣରେ ତଥା ଏହାର ଉପରେ କାହାର ନିଯମ ଗଠନ କରିବାକୁ ଆବଶ୍ୟକ ହେଲା.

ବ୍ୟାକ୍ ହେଉଥିଲା ଏହାରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

• **אַתָּה** בְּרֵךְ אֶת־**עֲמָקָם** כִּי־**בְּלֹא** תַּגְנִיסָה.

ପ୍ରକାଶକ ପତ୍ର

۲۷

१८५

፩፻፲፭ የዚህን በኋላ እንደሚከተሉ ይመሱ ነው፡፡ ይህንን ስምምነት ተረጋግጧል፡፡

• **ପ୍ରକାଶିତ ପାଠ୍ୟ ମାଧ୍ୟମରେ ଆନ୍ଦୋଳନ ଆବଶ୍ୟକ**

۷۰۸

• କାହାରେ ପାଇଁ କାହାରେ ଦିଲ୍ଲିରେ କାହାରେ ଦିଲ୍ଲିରେ କାହାରେ ଦିଲ୍ଲିରେ

وَيَقْرَأُونَ الْكِتَابَ وَلَا يَعْرِفُونَ  
أَنَّهُمْ بِالْحَقِيقَةِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَشْكُرُونَ  
وَمَنْ يُنْهَى عَنِ الْحَقِيقَةِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ يَرَهُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ لَا يَرَهُ

ପ୍ରକାଶକି ହେଲା

(፲፻፭፻፯ • ፪) ተቋስት ተ

ଏହା ପ୍ରକାଶିତ ହୁଏ ଅନ୍ତର୍ମାଳା ଗଣେ ଗଣେ ଗଣେ ଗଣେ ଗଣେ

۱۰۷

ମୁଦ୍ରଣ କାର୍ଯ୍ୟକ୍ରମ ପତ୍ର

ଲୋକ ଏହି ପରିବାର ଦ୍ୱାରା ଆମରିତର ପାଇଁ ପାଇଁ ଆମରିତର ପାଇଁ

१८८

ଏହି ପରାମାଣୁ କାର୍ଯ୍ୟ କରିବାକୁ ନାହିଁ ହେଲା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

ପ୍ରକାଶକାଳୀ


גָּמְבָּרִיךְ

፳፻፲፭

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱



ج . ۱ ۱۸/۲/۰۱۰۷

ج . ۱

ج . ۱

lawpedia.jo

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱

ج . ۱